

سياسة الميثاق الأخلاقي

مقدمة

يعد التمسك بمكارم الأخلاق أحد ركائز النجاح ، ومن مظاهر التقدم والرقى؛ ولذا تبوأَت أخلاقيات العمل مساحة واسعة في أدبيات كثير من الدول والقطاعات المفعمة بالحياة، وفي بيئتنا المحلية تعظم أهميتها لانفتاحنا من ثقافتنا وانسجامها التام معها وحيث أن رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ تنص على أن (المملكة العربية السعودية، قلة المسلمين، والعمق العربي والإسلامي) وأن مجتمع المملكة (مجتمع حيوي قيمه راسخة)، وتحفز المواطنين على المشاركة في القطاع الثالث وتشجع أبواب المنظمات في القطاع لاستقطاب أعداد ضخمة من المتطوعين، فقد برزت الحاجة إلى بناء ميثاق أخلاقي ؛ يوجّه سلوكهم، ويدلهم على أفضل الممارسات الأخلاقية والمهنية

التعريفات

يقصد بالمصطلحات التالية أينما وردت في هذا الميثاق ما يلي :

الميثاق الأخلاقي : القيم والمبادئ المحورية الموجهة لثقافة العاملين ، والمؤثرة في سلوكهم .العاملون: كل من يعمل في القطاع من الجنسين، وإن تفاوتت مراكزهم وأجورهم وطبيعة أعمالهم، ويتساوى في ذلك الموظف والمتطوع.
أصحاب العلاقة : كل من يؤثر على الجمعية أو العمل الخيري أو يتأثر بهما .
المستفيد : الذي أنشئت جمعية رعاية الأيتام بالقرى لخدمته .
الرئيس : المسؤول الأعلى في كل وحدة إدارية أو منظمة على اختلاف مسمياتهم الوظيفية.

أهداف الميثاق

- ١- تحديد الأسس والمبادئ الأخلاقية للممارسات المهنية في الجمعية.
- ٢- توجيه سلوك العاملين في الجمعية .
- ٣- تحفيز العاملين في الجمعية للالتزام بالخلق القويم، والتعاون على تطبيقه.
- ٤- تعزيز الممارسات الإيجابية في الجمعية، وتحسين أو تصحيح ما عداها.
- ٥- ترسيخ حضور الأخلاق في ثقافة الجمعية.

الأسس والركائز التي بني عليها الميثاق

بنيت مواد الميثاق على أسس وركائز تنطلق من الإيمان بالله سبحانه، والالتزام بالشرعية الإسلامية ومقاصدها الكلية، واحترام الأنظمة الرسمية، وروعي فيها الأصالة، والمتانة، والعلمية، وهي سمات من شأنها بلوغ أعلى درجة من المصداقية، والواقعية، والقبول.

وعليه انطلق الميثاق من أسس راسخة، وركائز باسقة، هي:

- الاستناد إلى النصوص الشرعية من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم الصحيحة.
- مراعاة الأنظمة واللوائح الخاصة بالجمعيات الأهلية في المملكة العربية السعودية. الاستفادة من الدليل الاسترشادي لقواعد أخلاقيات العمل، ودليل الحوكمة في الجمعيات الأهلية.
- النهل من التجارب المحلية والإقليمية والدولية، والاطلاع على أفضل الممارسات.
- تلبية احتياجات أصحاب العالقة في الجمعية بكافة مستوياتهم من قيادات، ومجالس إدارة، وإدارات تنفيذية، وعاملين، ومستفيدين.

فوائد الالتزام بالميثاق

- يسهم في تحقيق رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ التي تنص على غرس ثقافة التطوع، وتحمل المسؤولية في حياتنا وأعمالنا ومجتمعاتنا، وتعظيم الأثر الاجتماعي للقطاع غير الربحي، إضافة إلى رفع حيوية المجتمع المنبثقة من قيمه الراسخة، وفتح الباب لأكثر عدد من الراغبين بالتطوع.
- يعزز مبادئ الحوكمة التي تستند على المسؤولية والشفافية والمساءلة، والمشاركة في اتخاذ القرارات من منطلق ذاتي وتعاون مشترك بين العاملين.
- يزيد من الممارسات الإيجابية التي تنفع الجمعية والمستفيد والعمل الخيري.
- يحد من الممارسات السلبية التي قد تفتح باباً للفساد الإداري أو المالي أو غيرهما.
- يزيد من ضبط القرارات وتوجيهها بحيث تصب في صالح الجمعية.
- ينمي بيئة عمل أخلاقية واضحة المعايير والإجراءات.
- يحمي سمعة الجمعية ومكانتها عند أصحاب العالقة.
- يعين العاملين على تقويم ذواتهم.
- يؤدي إلى أفضل الممارسات المهنية.
- يقدم نموذجاً قابلاً للاحتذاء داخل الجمعية وخارجها.
- يرفع من ثقة المجتمع بالعمل الخيري والعاملين فيه.

وقد حرصنا في صياغة الميثاق أن تكون عباراته مختصرة رشيقة، وكلماته واضحة الدلالة، ومفهومة المعنى، ومعانيه ومفاهيمه متوافقة متناغمة، وأن يشتمل على أهم ما ورد في المدخلات المشار إليها في الأسس، عبر خطاب عام لا ينصرف إلى فئة أو صفة، وبأسلوب حي ملهم.

المبادئ العامة للميثاق

اعتمد فريق الدراسة على الأسس والركائز المنطلقة من ثوبتنا، وجعلها حاكمة على جميع أعماله، ثم جمع الفريق ما توصلت له أعمال المسح، ونتائج البحث، واستطلاع آراء أصحاب العلاقة، وعقد عددا من ورش العمل وجلسات التركيز، ووجد أن هذه المدخلات مجتمعة تقود إلى ثمانية مبادئ رئيسة، ينهض عليها الميثاق، ويتضمن كل مبدأ قيما فرعية، والمبادئ الثمانية هي:

- ١- **الإخلاص:** التقرب لله بالعمل، ثم خدمة الوطن والإسهام في تنمية المجتمع، مما يبعث في النفس طاقة متجددة نحو العمل بإبداع وإتقان .
- ٢- **النزاهة:** الحذر مما يشين الإنسان ، وفصل المصلحة الشخصية عن العمل، مما يمتن الثقة داخل العمل الخيري وفيما بينه وبين المجتمع.
- ٣- **العدالة:** حفظ الحقوق، ومنع التجني والتفرقة، والإنصاف والتوازن في القول والفعل.
- ٤- **المسؤولية:** إلزام المرء نفسه بما يجب عليه من أعمال وتبعاتها، مع التزامه التام بالأنظمة؛ كي يؤدي مسؤولياته الدينية، والوطنية، والاجتماعية، والمهنية.
- ٥- **الإتقان:** أداء الأعمال والمهام بأعلى مستويات الدقة قدر الاستطاعة، مع مراعاة الأصول المهنية والكفاءة العلمية.
- ٦- **الاحترام:** إنزال الناس منازلهم، وتقدير جميع الأطراف ، مع رحمة الضعيف وتوقير القوي دون إخال بالعمل والأنظمة المرعية.
- ٧- **العطاء:** تحقيق الرؤية التنموية للفرد والمجتمع، والتفاني في التضحية من أجل نفع المستفيد.
- ٨- **التعاون:** تضافر الجهود وتكاملها وتبادل العون؛ حيث ال يستطيع العامل أن ينجز مهامه دون التعاون مع الآخرين .

وقد انبثقت نصوص الميثاق من هذه المبادئ، وجاءت معبرة عنها وعمما تتضمنه من قيم فرعية.

الفصل الأول: أخلاق أساسية:

- ١- الالتزام بالشريعة الإسلامية، واتباع المنهج القويم قولاً وعملاً.
- ٢- احترام أنظمة المملكة العربية السعودية والتقيد بها.
- ٣- البحث في كل عمل عن رضا الخالق ومصلحة الخلق ورحمتهم.
- ٤- احتساب نية عمل الخير، ومراقبة الله في السر والعلن.
- ٥- التكامل مع العاملين في الجمعية والمشاركة معهم في تنمية المجتمع.
- ٦- تقبل التنوع الاجتماعي لجميع الفئات والجنسيات في المجتمع.
- ٧- تحمل أمانة المسؤولية، والمشقة المصاحبة للعمل قدر المستطاع ودونما ضرر، مع الفرح بعمل الخير.
- ٨- الولاء للجمعية، والحفاظ على سمعتها، والبعد عما يجرح خيرية العمل.
- ٩- النظر للنجاحات على أنها مشتركة بين العاملين والجمعية، مع نسبة التميز لأصحابه.
- ١٠- تقديم القدوة الحسنة للعاملين في الجمعية.
- ١١- المحافظة على البيئة ومكوناتها، والإحسان إلى مخلوقات الله كافة ورحمتها.
- ١٢- التحرز من أي سبب للانقسام والخالف.
- ١٣- المحافظة على خصوصية بيانات الزملاء والجمعية والمستفيدين.
- ١٤- الابتعاد عن تبادل المصالح الشخصية أو تجييرها لصالح النفس.
- ١٥- الأمانة في استخدام التقنية والتطبيقات والوسائل الحديثة.
- ١٦- صدق الالتجاء إلى الله بطلب التوفيق والسداد وتحصيل ما يرضيه سبحانه

الفصل الثاني: الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المهنية:

- ١- احترام اللوائح والأنظمة والعقود المعتمدة من الجمعية.
- ٢- التقيد بوقت العمل وتنفيذ الأعمال الموكلة إليه دون شغله بأمر آخرى.
- ٣- الالتزام بالقواعد والأصول المهنية للعمل.
- ٤- تسخير المعارف والمهارات لتنفيذ الأعمال على الوجه الأكمل.
- ٥- الجدية في تطوير المهارات والمعارف والاطلاع على كل ما هو جديد في مجال العمل.
- ٦- الالتزام بالعقود والمواثيق والاتفاقات والمتطلبات بينه وبين الجمعية، أو مع أي منظمة أخرى أثناء التعاقد أو التعاون أو تقديم الخدمة وتحمل مسؤوليتها.
- ٧- الدفاع بموضوعية عن الجمعية حين تتعرض لأي نقد جائر أو تهمة غير صحيحة.
- ٨- تيسير الإجراءات، والمرونة في الأداء، وتذليل العقبات حسب صلاحياته، وتقديم المقترحات حولها لأصحاب القرار.
- ٩- تحسين مستوى الخدمة وتطويرها وقياس رضا المستفيدين وأصحاب العالقة.
- ١٠- المبادرة إلى طرح الأفكار والمقترحات التطويرية.
- ١١- تحاشي التفرقة العنصرية أو الفئوية في التوظيف أو عند تقديم الخدمات.
- ١٢- الصدق في إعداد التقارير دون تضخيم أو تضليل.
- ١٣- المشاركة في صنع القرارات وإبداء الآراء مع تقبل آراء الآخرين.
- ١٤- تقديم الشراكة والتكامل بين الجمعية وأي منظمة أخرى.
- ١٥- توطين الخبرة واستدامتها في الجمعية لتأهيل الصف الثاني، ونقل المعرفة.
- ١٦- التواصل الفعال بما يحقق أهداف الجمعية، ويعزز العلاقات الإيجابية بين أصحاب العالقة.
- ١٧- الاستفادة من التقنيات والوسائل الحديثة لخدمة الجمعية والمستفيد.
- ١٨- منح الأولوية للأمن والسلامة وتجنب الجمعية أي مخاطر.
- ١٩- التنزه عن أي خداع أو تضليل أو الحصول على مصلحة خاصة.

الفصل الثالث: الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المالية:

- ١- تحمل مسؤولية أي عهد مالية أو عينية بأمانة وانضباط.
- ٢- الحفاظ على أصول الجمعية وممتلكاتها ومواردها العامة والخاصة، وصيانتها من التفريط.
- ٣- إحسان التدبير المالي والحذر من أي معاملات مالية مشبوهة أمنياً أو نظامياً.
- ٤- تقبل المساءلة لتبرئة الذمة أو لتوضيح ما يشكل بطريقة مهنية معيارية واضحة.
- ٥- الإفصاح عن المعلومات والبيانات المالية بطريقة نظامية موثقة إذا طلبت من المتبرع فيما يخصه أو من الإدارة الحكومية المعنية.
- ٦- رفض الهدايا أو الهبات المرتبطة بموقعه الوظيفي تحت أي مسمى أو مسوغ.
- ٧- التورع عن مواطن الريبة، وبيان ما يمنع من إساءة الظن.
- ٨- صرف المبالغ المالية المتبرع بها حسب شروط المتبرعين ورغباتهم المتوافقة مع الأنظمة.
- ٩- رفض الرشوة والسعي لمكافحتها.
- ١٠- الابتعاد عن التورط في أي شكل من أشكال الفساد المالي أو غسيل الأموال.
- ١١- الاحتفاظ بجميع الوثائق والمستندات المالية التي تحفظ حقوق الجمعية والعاملين.

الفصل الرابع: أخلاقيات العاملين مع المستفيد:

- ١٢- تقديم الخدمة التي يحتاجها المستفيد بأفضل الوسائل والممارسات المتاحة.
- ١٣- العناية بآراء المستفيد عن الخدمة المقدمة له، وسماع مقترحاته ونقلها.
- ١٤- تسهيل تقديم الخدمة للمستفيد دونما تعقيد.
- ١٥- اتخاذ التدابير اللازمة التي من شأنها حفظ سلامة المستفيد، ووقايتة من الأخطار.
- ١٦- حفظ كرامة المستفيد، والحذر من أي تصرف يجرح مشاعره، أو يضره حسياً أو معنوياً.
- ١٧- الاستئذان من المستفيد حال التصوير والنشر الإعلامي مع مراعاة أخلاقيات الصورة أثناء التوثيق، وأخلاقيات البحث الاجتماعي أثناء دراسة حالة المستفيد.
- ١٨- تقديم ما يحتاجه المستفيد من نصح وتوجيه دون إلزام، وشرح الخدمة المقدمة له عند الحاجة، وبيان الحقوق والفرص المتاحة له، والالتزامات التي يتوجب عليه تأديتها للحصول على الخدمة.
- ١٩- التفاعل معه بالتهنئة أو المواساة حسب المقام.
- ٢٠- المبادرة في البحث عن المتعفين من المحتاجين لخدمات الجمعية.
- ٢١- العدل في خدمة المستفيدين دون محاباة أو تحيز.
- ٢٢- الصدق مع المستفيد في استحقاقه الخدمة من عدمه، مع تطيب خاطره وتوجيهه لما في صالحه.
- ٢٣- التجاوب الفوري مع الأزمات والكوارث وأصحاب الحاجات المستعجلة، وتحمل ما يصاحب ذلك من ضغوط عمل، أو إلحاح.
- ٢٤- تذكيره بالتوكل على الله سبحانه في جميع شؤونه مع فعل السبب.
- ٢٥- تعميق صلته بوطنه، وزيادة محبته لمواطنيه.

الفصل الخامس: أخلاقيات الرؤساء مع العاملين:

- ١- الاحتراف بكل ما يرفع قدرات العاملين ويرتقي بأدائهم.
- ٢- تقدير أحوال العاملين، والتعامل معهم بما يتطلبه الموقف، مع حفظ كرامتهم.
- ٣- التعامل بعدل وإنصاف.
- ٤- الوفاء بحقوق العاملين المادية والمعنوية.
- ٥- تشجيع روح المبادرة والابتكار.
- ٦- إشراك فرق العمل من غير المديرين في بناء القرارات واختيار الأنسب منها.
- ٧- نسبة النجاح لأهله، والوقوف معهم في الأخطاء غير المقصودة.
- ٨- التواصل.

الفصل السادس: أخلاقيات المرؤوسين مع الرؤساء:

- ١- تقبل التوجيهات وفق التسلسل الوظيفي في الجمعية.
- ٢- توقيرهم والتعامل معهم بما تقتضيه الآداب المرعية.
- ٣- التعاون معهم لإنجاح العمل بالأداء المتفاني والرأي الصادق.
- ٤- تقديم النصيحة المهذبة، وإبلاغهم عن أي مخالفة أو صعوبة أثناء العمل.

الفصل السابع: أخلاقيات العاملين فيما بينهم:

- ١- الالتزام بتعاليم الشريعة الإسلامية وأحكامها، وبمقتضيات الأعراف والتقاليد التي ال تخالفها فيما يخص التعامل بين الجنسين.
- ٢- تعزيز روح الأخوة، ونشر أجواء المودة والاحترام.
- ٣- الابتعاد عن مساوئ الأخلاق كاللتابز والغيبة والنميمة والتجسس والجدل العقيم.
- ٤- التفاعل بالتهنئة أو المواساة حسب المناسبة.
- ٥- الاعتذار الجميل عن أي سلوك غير لائق.
- ٦- التعامل بحكمة مع أي نزاع يقع بين العاملين مع حفظ حق الأطراف في المطالبة بما تراه حسب السياسات المتبعة والطرق النظامية.
- ٧- مراعاة اهتمامات الزملاء ومزاياهم والإشادة بمنجزاتهم وخصائصهم الإيجابية.
- ٨- اقتصار التواصل بين الجنسين على شؤون العمل وفيما يخدمه فقط.
- ٩- الحرص على نقل الخبرات والتجارب المهنية وزيادة مهارات العاملين فيما يخدم الجمعية والمستفيد.

نص الميثاق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه ، وبعد :
فنظرًا لما لرعاية وتنمية الشباب والعناية بهم من مكانة راسخة في قيادتنا الرشيدة وثقافتنا المحلية،
وأثر واضح في مجتمعاتنا، وأهمية ظاهرة في رؤية المملكة العربية السعودية 2030 ، وبصفتي
عاملًا في هذا القطاع فإنني أجتهد مخلصًا فيما يلي :
أن أكون قدوة حسنة باحترام أنظمة المملكة العربية السعودية ولوائح نظام العمل ، وأتعامل مع جميع
العاملين وأصحاب العلاقة من مسؤولين ومديرين ومشرفين ومستفيدين وعملاء وشركاء بكل
أدب، وصدق وشفافية والتزام .
وأن أبذل ما أستطيع من وقت وجهد لأداء عملي بمهنية وكفاءة وإتقان .
وأن أتعاون مع فريق العمل والزملاء في كل ما يخدم العمل وأهدافه .
وأن امتنع عن أي سلوك من شأنه إلحاق الضرر بي أو بالجمعية، مع التنزه عن أي تصرف يؤثر
سلبًا على ذمتي المالية وأدائي المهني.
واحتسب في ذلك الأجر من الله، والرغبة في خدمة هذه الشريحة الغالية على قلوبنا وخدمة الوطن
ونفع المجتمع، ملتزمًا بكل ما تضمنه الميثاق من مبادئ ومواد وقيم، سائلًا من الله العون
والسداد

الاسم :

الوظيفة :

التوقيع :

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة الميثاق الأخلاقي بالجمعية شباب بالقريات في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته رقم (٢٤/٣)
المنعقدة يوم الاحد بتاريخ ٢٨ / ٢ / ١٤٤٦ هـ الموافق ١ / ٩ / ٢٠٢٤ م